

النكت على مقدمة ابن الصلاح

المنذري عن بعضهم أنه موقوف وذكر ابن عبد البر أنه مسند عندهم قال " ولا يختلفون في هذا وذاك أنهما مسندان (د 43) مرفوعان " ويلتحق به قول [عمار] في صوم يوم الشك .
124 - (قوله) " الثالث " إلى آخره .

ما اختاره في تفسير الصحابي سبقه إليه الخطيب [و] كذلك الأستاذ أبو منصور البغدادي قال " إذا أخبر الصحابي عن سبب وقع في عهد النبي A أو أخبر عن نزول آية فيه فذلك مسند لكن قال الحاكم في المستدرک " تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عند البخاري ومسلم حديث مسند " .

والتحقيق أن يقال إن كان ذلك التفسير مما لا مجال للاجتهاد فيه فهو في